

السؤال

رجل ذهب إلى المسعى وسعى وهو يظن أنه مكان الطواف فلما وصل إلى العلم الأخضر عرف أنه في المسعى فنوى السعي فما حكم ذلك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"يجب عليه أن يعود من الأول ، فإن لم يكن فعل ذلك فليعد السعي الآن ، لأن السعي الأول لم يصح ، حيث إنه لم ينوه من أوله ، نواه من أثنائه فعليه الآن أن يعيد السعي" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (24/100) .